

**مرسوم تنفيذي رقم 07 - 151 مؤرخ في 3 جمادى الأولى عام 1428 الموافق 20 مايو سنة 2007،
يتعمم أحكام المرسوم التنفيذي رقم 04-12 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1424 الموافق 20 يناير سنة 2004 الذي يحدد التنظيم الداخلي للوكالة الفضائية الجزائرية.**

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير البريد وتكنولوجيا الاتصالات والإعلام،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 4-85 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 02-48 المؤرخ في 2 ذي القعدة عام 1422 الموافق 16 يناير سنة 2002 والمتضمن إنشاء الوكالة الفضائية الجزائرية وتنظيمها وعملها، المعدّل، لا سيّما المادتان 15 (الفقرة 2) و 26 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 06-175 المؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1427 الموافق 24 مايو سنة 2006 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 06-176 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1427 الموافق 25 مايو سنة 2006 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-12 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1424 الموافق 20 يناير سنة 2004 الذي يحدد التنظيم الداخلي للوكالة الفضائية الجزائرية،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا المرسوم إلى تكميم أحكام المرسوم التنفيذي رقم 04-12 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1424 الموافق 20 يناير سنة 2004 والمذكور أعلاه.

المادة 2 : تتمم أحكام المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 04-12 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1424 الموافق 20 يناير سنة 2004 والمذكور أعلاه، كما يأتي :

“المادة 2 :

بغرض تنفيذ مشاريعها وإنجاز برامجها تزود الوكالة، فضلا عن ذلك، بأربع (4) كيانات ميدانية هي :

- مركز التقنيات الفضائية،

- مركز التطبيقات الفضائية،

يضمن المركز إنجاز المشاريع الميدانية القطاعية والمتعددة القطاعات القائمة على أساس الكشف عن بعد وأنظمة الإعلام الجغرافي، خاصة ما تعلق بميادين البيئة والأخطار الطبيعية والزراعة والموارد المائية وتهيئة الإقليم والعمران وكذا الجيولوجيا وعلوم الأرض.

يشكل مركز التطبيقات الفضائية محاورا للخلايا المتخصصة في الكشف عن بعد وأنظمة الإعلام الجغرافي لدى مختلف القطاعات المستعملة.

المادة 17 مكرر 3 : مركز تطوير الأقمار الاصطناعية، ويكلف بتصوير الأنظمة الفضائية الواردة في إطار البرنامج الفضائي الوطني وتطويرها وإنجازها، لاسيما ما يأتي :

- إنجاز الأقمار الاصطناعية من قسم 100.000 وإدماج الأنظمة الفضائية الفرعية والألواح الشمسية من قسم 100.000 وإدماج البصريات من قسم 100،

- إجراء الاختبارات الميدانية وتجارب المحيط على الأقمار الاصطناعية (تجارب الفراغ الحراري والتذبذب والمطابقة الإلكترومغناطيسية والتجارب الصوتية)،

- تأمين الجودة لنشاطات الإدماج والتجارب على الأنظمة الفضائية،

- العمل على إسهام الصناعة الوطنية في الميادين ذات الصلة بالتكنولوجيات الفضائية، لاسيما ميادين الميكانيك والإلكترونيك والبصريات والإعلام الآلي والاتصالات السلكية واللاسلكية.

المادة 17 مكرر 4 : مركز استغلال أنظمة الاتصالات السلكية واللاسلكية، ويكلف بتسيير واستغلال وتسويق منتجات وخدمات الأقمار الاصطناعية للاتصالات السلكية واللاسلكية الواردة في البرنامج الفضائي الوطني، لاسيما ما يأتي :

- التسيير التقني للمحطات الأرضية للاستقبال والمراقبة،

- التكفل بمنتجات وخدمات الأقمار الاصطناعية، بالاشتراك مع القطاعات المستعملة المعنية،

- تحديد وتنفيذ سياسة تسويق المنتجات والخدمات.

المادة 17 مكرر 5 : يتولى تسيير المراكز المذكورة في المادة 2 أعلاه، مديرون.

المادة 17 مكرر 6 : يحدد التنظيم الداخلي لكل مركز وكذا تعداد المستخدمين الضروري لسيره، بموجب مقرر من المدير العام للوكالة الفضائية الجزائرية بعد أخذ رأي مجلس إدارة الوكالة.

- مركز تطوير الأقمار الصناعية،

- مركز استغلال أنظمة الاتصالات السلكية واللاسلكية.

المادة 3 : تدرج ضمن أحكام المرسوم التنفيذي رقم 12-04 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1424 الموافق 20 يناير سنة 2004 والمذكور أعلاه، المواد من 17 مكرر إلى 17 مكرر 7 وتحرر كما يأتي :

المادة 17 مكرر : تشكل المراكز المذكورة في المادة 2 أعلاه، وحدات ميدانية للدراسات والأبحاث والتطبيقات والتطوير والاستغلال، تكلف بإنجاز البرامج السنوية والمتعددة السنوات للوكالة الفضائية الجزائرية والتنفيذ الميداني للمشاريع التكنولوجية التي تحددها الوكالة.

المادة 17 مكرر 1 : مركز التقنيات الفضائية، ويكلف بإجراء جميع الدراسات والأبحاث العلمية والتقنية المتعلقة بالميادين الآتية :

- التكنولوجيا الفضائية، لاسيما التقنيات المرتبطة بالملتقطات والمشعات والمواصلات السلكية واللاسلكية الفضائية، ومحطات الاستقبال والتحكم الأرضية وكذا آليات وأدوات مراقبة الأرض والغلاف الجوي،

- فيزياء الاكتشاف الموجه الجوي والفضائي وحصيلة الطاقة في الأرض، وفيزياء الغلاف الجوي،

- منهجية معالجة الصور الفضائية ومعالجة بنوك معطيات الصور،

- الجيوديزيا الفضائية والأنظمة المرجعية، تقنيات وأنظمة الملاحة عبر الأقمار الصناعية، الراديو الفلكي وقياس الارتفاع الفضائي وتحديد حقل الجاذبية والجيوييد والتطبيقات الجيوديناميكية،

- الجيوماتيك وبنوك المعطيات وأنظمة الإعلام الجغرافي ومنهجيات الاكتساب (الطبوغرافيا والفوتوغرامميتريية والكشف عن بعد وعلم الخرائط) ومعالجة المعطيات الجغرافية واسترجاعها،

- كل الميادين التي تدخل في إطار ترقية الاستغلال والاستعمال السلمي للفضاء الجوي الخارجي.

المادة 17 مكرر 2 : مركز التطبيقات الفضائية، ويكلف بتنفيذ عمليات استغلال الأقمار الاصطناعية والأنظمة المترتبة على البرامج الفضائية، بالاشتراك مع مختلف القطاعات المستعملة.

المادة 17 مكرر 7 : لبلوغ أهداف كل مركز في إطار النشاطات المستندة إليه، تزود الدولة الوكالة الفضائية الجزائرية، مؤسسة الإلحاق، بوسائل بشرية ومادية وبمنشآت أساسية ضرورية لأداء مهامها وفق الأحكام التنظيمية في هذا المجال.

المادة 4 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الأولى عام 1428
الموافق 20 مايو سنة 2007.

عبد العزيز بلخادم

